فمن وفى منكم فأجره على الله

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، وحوله عصابة من أصحابه: بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذلك.

متفق عليه

العصابة: الجماعة من العشرة إلى الأربعين ، ولا تأتوا "ببهتان"، أي: بكذب يبهت سامعه، والافتراء هو الاختلاق والكذب، ونسب الافتراء إلى اليد والرجل بسبب أن معظم الأفعال تقع بهما، وإن شاركهما سائر الأعضاء.